

إحكام الأحكام

باب المذي وغيره : الحديث الأول : أمر علي المقداد ليسأل الرسول عن المذي .

22 - الحديث الأول : عن علي بن أبي طالب هB قال [كنت رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ]

A لمكان ابنته مني فأمرت المقداد بن الأسود فسأله فقال : يغسل ذكره ويتوضأ [.

و للبخاري [اغسل ذكرك وتوضأ] .

و لمسلم [توضأ وانضح فرجك] .

المذي مفتوح الميم ساكن الذال المعجمة مخفف الياء هذا هو المشهور فيه وقيل : فيه لغة أخرى : وهي كسر الذال وتشديد الياء - هو الماء الذي يخرج من الذكر عند الإنعاط .

وقول علي هB كنت رجلا مذاء هي صيغة مبالغة على زنة فعال من المذي يقال : مذى يمذي وأمذى يمذي وفي الحديث فوائد .

أحدها : استعمال الأدب ومحاسن العادات في ترك المواجهة بما يستحي منه عرفا والحياء تغير وانكسار يعرض للإنسان من تخوف ما يعاتب به أو يذم عليه كذا قيل في تعريفه .

وقوله فاستحييت هي اللغة الفصيحة وقد يقال : استحييت .

وثانيها : وجوب الوضوء من المذي وأنه ناقض للطهارة الصغرى .

وثالثها : عدم وجوب الغسل منه .

ورابعها : نجاسته من حيث إنه أمر بغسل الذكر منه